



منظمة التعاون الإسلامي

OIC/6-WCOD/2016/DEC.FINAL

إعلان اسطنبول

الدورة السادسة للمؤتمر الوزاري حول دور المرأة  
في تنمية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

اسطنبول، الجمهورية التركية

01 – 03 صفر 1438هـ

الموافق: 01 – 03 نوفمبر 2016م

إعلان اسطنبول

الدورة السادسة للمؤتمر الوزاري حول دور المرأة  
في التنمية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي  
اسطنبول، الجمهورية التركية  
01 - 03 صفر 1438هـ  
الموافق: 01 - 03 نوفمبر 2014م

نحن، المشاركات والمشاركين من الوزراء وممثلي الدول في الدورة السادسة حول دور المرأة في التنمية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي المنعقدة في اسطنبول، بالجمهورية التركية تحت شعار: "وضع المرأة في الدول الأعضاء لمنظمة التعاون الإسلامي على ضوء التحديات الراهنة" في الفترة من 01 إلى 03 نوفمبر 2016 (الموافق 01-03 صفر 1438هـ)؛

إذ نسترشد بتعاليم الدين الإسلامي التي تؤكد على ضرورة نهوض المرأة بمسؤوليتها ومشاركتها على نحو تام في بناء المستقبل والاضطلاع بدور نشط في إعالة أسرته ودعم المجتمع والأمة؛

وإذ نستذكر القرار رقم: 3/32 - ث(ب) بشأن " المرأة المسلمة ودورها في تنمية المجتمع الإسلامي" الصادر عن الدورة الثانية والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في صنعاء بالجمهورية اليمنية عام 2005؛

وإذ نستذكر القرارات الصادرة عن مختلف دورات مؤتمرات القمة الإسلامي والمؤتمرات الإسلامية الأخرى، وخاصة منها الدورة العادية الثالثة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة والدورة الثانية والأربعين لمجلس وزراء الخارجية والدورة الخامسة للمؤتمر الوزاري حول دور المرأة في تنمية الدول الأعضاء في المنظمة؛

وإذ نوّكد مجدداً التزامنا بخطة عمل منظمة التعاون الإسلامي من أجل النهوض بالمرأة وآليات تنفيذها ؛

وإذ نستذكر مبادئ الأمم المتحدة وقراراتها بشأن المرأة بالصيغة التي اعتمدها الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ تؤكد من جديد أن التنفيذ الكامل والفعال لأهداف وغايات إعلان بيجين ومنهاج العمل يساهم على نحو أساسي في بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك تلك الواردة في أهداف التنمية المستدامة.

وإذ نوّكد مجدداً أن التحقيق الكامل والفعال لأهداف وغايات إعلان ومنهاج عمل بيجين يشكل مساهمة أساسية لبلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها أهداف التنمية المستدامة؛

وإذ نستذكر كل ما تمخضت عنه المؤتمرات الوزارية السابقة من نتائج بشأن دور المرأة في التنمية والتي عقدت على التوالي في كل من القاهرة بمصر يومي 24 و25 نوفمبر 2008، وطهران بإيران من 19 إلى 21 نوفمبر 2010، وجاكرتا بإندونيسيا من 4 إلى 6 ديسمبر 2012؛ وأذربيجان من 20-21 أكتوبر 2014،

وإذ نذكّر الدول الأعضاء بضرورة الإسراع في إعداد "عهد حقوق المرأة في الإسلام" بموجب القرار رقم 60/27 - س وإعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام (68-POA II. 6.3) ؛

وإذ نسترشد بالبيان الختامي للدورة الثالثة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي أكدت مجدداً على موقف القمة المبدئي الرافض للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره مهما كانت الدوافع والمبررات وأياً كان مصدره؛

وإذ نعرب عن القلق إزاء ما يشكله الإرهاب من تهديد للسلام والاستقرار في كثير من الدول الأعضاء في المنظمة المعنية، وفراغ السلطة الذي يهيئ في نهاية المطاف أرضاً خصبة للتنظيمات الإرهابية للحصول على موطنٍ قدم، مثل تنظيم داعش وتنظيم القاعدة وجماعة بوكو حرام وحركة

الشباب وحزب العمال الكردستاني، والعزم على محاربة آفة الإرهاب بكل الوسائل المتاحة؛

وإذ نسترشد بالقرار الصادر بهذا الخصوص عن الدورة الثالثة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية المنعقدة مؤخراً في طشقند بشأن تنظيم فتح الله غولن الإرهابي؛

(1) نأخذ علماً ببرنامج عمل المنظمة 2025 الذي اعتمده مؤتمر القمة الثالث عشر باسطنبول، وندعو كافة الأطراف المعنية بتنفيذه إلى العمل من أجل تحقيق الأهداف المتعلقة بتمكين المرأة والنهوض بها.

(2) نأخذ علماً بنتائج اجتماع فريق الخبراء الحكوميين لمراجعة خطة منظمة التعاون الإسلامي من أجل النهوض بالمرأة، والمنعقد في جدة يومي 03-04 نوفمبر 2015م ونتائج ورشة عمل أرسيا حول مراجعة آليات تنفيذ الخطة والمنعقدة في اسطنبول بمقر ارسيا يومي 28-29 يونيو 2016، ونقرر اعتماد الخطة المعدلة.

(3) نعتمد مقترح الجمهورية التركية بإنشاء لجنة المرأة لتقديم المشورة للمؤتمر الوزاري، وندعو الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي إلى تفعيل هذه اللجنة الوليدة بالتنسيق مع الجمهورية التركية.

(4) نوّكد على التزام المرأة في الدول الأعضاء في المنظمة بالغرض الأساسي من إنشاء المنظمة، ألا وهو القضية الفلسطينية والحفاظ على الحرم القدسي الشريف كموقع إسلامي بكامل أرجائه وباحاته، ونعرب عن التضامن مع المنظمات النسائية في فلسطين.

(5) نوّكد مجدداً على التزامنا بالتنفيذ الكامل للقرار رقم (2010)3/54 الصادر عن لجنة وضع المرأة للأمم المتحدة بشأن "إطلاق سراح النساء والأطفال الذين يؤخذون رهائن في النزاعات المسلحة، بمن

فيهم من يسجنون فيما بعد"، وكذا جميع القرارات الأخرى ذات الصلة الصادرة عن هذه اللجنة، ونحث كافة الأطراف في النزاعات المسلحة على احترام معايير القوانين الإنسانية الدولية واتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية السكان المدنيين ومكافحة عمليات اختطاف الرهائن.

(6) ندعو إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن الأممي 1325 بشأن المرأة والسلم والأمن والبروتوكول الملحق به، وإلى ضمان حماية المرأة والطفولة في مناطق الحروب والنزاعات.

(7) نجدد قلقنا العميق إزاء محنة النازحات واللاجئات، ولاسيما اللائي يعشن في ظروف الصراعات المسلحة الطويلة؛ ونؤكد على أن النزاعات العالقة تشكل باستمرار عائقاً خطيراً يحول دون تنمية المرأة؛ ونشيد بالجهود الدؤوبة التي تبذلها بلدان الإيواء للاستجابة لاحتياجات النازحات واللاجئات.

(8) نوجه التهنئة والتحية للموقف الحازم ونعرب عن التضامن الكامل مع برلمان تركيا وحكومتها وشعبها، ولاسيما المرأة التركية في دفاعها عن الديمقراطية والدستور خلال محاولة الانقلاب الفاشلة التي قامت بها منظمة فتح الله غولن الإرهابية يوم 15 يوليو 2016.

(9) نندد بتنامي ظاهرة الإسلاموفوبيا في ضوء الآثار الناجمة عن الإساءة للقيم والمشاعر الدينية للمسلمين، ولا سيما ضد المرأة المتحجبة.

(10) نقرر اتخاذ التدابير اللازمة لحماية المرأة والفتاة من الإيذاء والاستغلال في حالات الصراع والحروب وداخل مخيمات اللاجئين.

- (11) نقر بالحقوق الكاملة للمرأة وبفرصها ومشاركتها وقيادتها، والتي تستلزم اعتماد تدابير شاملة تراعي الاعتبارات الجنسانية وتشمل الإطارات المتعلقة بالميزانية والقوانين والسياسات والمؤسسات.
- (12) نشدد على ضرورة إيلاء العناية اللازمة للمرأة والفتاة ضحية التمييز، ولاسيما بسبب تمسكها بمعتقداتها وثقافتها الإسلامية داخل الأوساط التعليمية وأماكن العمل وداخل المجتمع وفي أوساط الإعلام.

#### ا- توصيات موجهة للدول الأعضاء لمنظمة التعاون الإسلامي:

- (13) نواصلحث الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على ضمان ودعم إمكانية حصول المرأة على فرص متكافئة، وذلك من خلال سن وتعزيز القوانين التي تمكنها من أجل الاضطلاع بأدوار أكبر في شتى المجالات الإنمائية.
- (14) ندعو الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي لاعتماد السياسات والبرامج الضرورية لتأمين التعليم الجيد للمرأة والفتاة، بما في ذلك إمكانية الاستفادة المجانية من برامج محو الأمية وتيسير سبل الالتحاق بكل مستويات التعليم العالي غير المكلف والمتكافئ.
- (15) ندعو الدول الأعضاء في المنظمة لتشجيع تنفيذ برامج التعليم لجميع أفراد العائلة الذي من شأنه أن يمكن من بناء الأسرة السليمة والمحافظة عليها وتعزيز المستوى المعيشي والتغذية الأساسية.
- (16) ندعو الحكومات إلى اتخاذ التدابير والترتيبات الضرورية، ولاسيما في النظم التعليمية بغية تمكين المرأة من ولوج قطاعات العلوم والتكنولوجيا واستبعاد أية اعتبارات جنسانية في هذه القطاعات.

(17) ضمان مشاركة المرأة والأسرة في المجتمع من خلال الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني وتعزيز دور كل منها ومساهمتها المجتمعية عن طريق تطوير وتعزيز السياسات والقوانين التي تعزز وتؤمن الرفاهية والأمن الاجتماعي، وذلك عن طريق دعم وصياغة السياسات والقوانين التي تعزز وتؤمن الرفاهية والأمن الاجتماعي.

(18) ندعو المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني في الدول الأعضاء في المنظمة لعقد منبر مشترك للتعاون والتنسيق لتعزيز المواقف والعمل المشترك من أجل تمكين المرأة المسلمة.

(19) ندعو الدول الأعضاء والأجهزة ذات الصلة في منظمة التعاون الإسلامي إلى تعزيز ودعم الإبداع والابتكار لدى النساء والفتيات في جميع الميادين مثل التعليم، إدارة المشاريع، الفنون، التكنولوجيا، العمل الاجتماعي والتنمية، إلى جانب دعم وتشجيع روح الابتكار لدى المرأة وتزويدها بالمنح الدراسية والقروض ودعم منظمات المجتمع المدني.

(20) ندعو إلى دعم الدول الأعضاء وأجهزة المنظمة ذات الصلة لضمان الولوج المتكافئ للمرأة والفتاة إلى المرافق والفرص الرياضية وتعزيز الاتحادات الرياضية النسائية.

(21) ندعو لضمان توفير الخدمات الصحية المدعومة وتعزيز ودعم التوعية الصحية الأسرية والتوعية بقواعد التغذية الصحية الأسرية لفائدة الأمهات والأطفال، وتحسين ظروف وممارسات الأمومة والقيام بواجبات الأم، ودعم وتطبيق حلول فعالة للمشاكل الصحية المتفاقمة للمرأة والأسرة.

(22) ندعو إلى تقديم المساعدة للمرأة والطفولة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي المتضررة من الكوارث الطبيعية وتلك التي من صنع يد الإنسان.

(23) ندعو برلمانات الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى سن التشريعات الضرورية لمكافحة الاتجار بالنساء والفتيات وإيذائهن والتحرش بهن جنسياً، ومنع العنف والعنف الأسري ضد المرأة والطفولة.

(24) ندعو لتطوير السياسات والقوانين لدعم عمل المرأة واتخاذ تدابير خاصة للقضاء على التحرش الجنسي في أماكن العمل وفي الفضاءات العامة.

(25) نحث الدول الأعضاء على التوقيع والتصديق على النظام الأساسي لمنظمة تنمية المرأة في الدول الأعضاء لمنظمة التعاون الإسلامي، للسماح له دخول حيز التنفيذ، وتمكين المنظمة من مباشرة نشاطاتها،

(26) نحث الدول الأعضاء على تنفيذ مقتضيات خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة، وذلك بالتنسيق مع الأمانة العامة ومن خلال الآليات المعتمدة وطبقاً لمؤشرات تقييم التقدم المحرز في هذا الشأن.

(27) ندعو الدول الأعضاء للعمل عن قرب مع الأمانة العامة لتنفيذ خطة المنظمة من أجل النهوض بالمرأة ولمواجهة تحدي الأعمال التي تستهدف المسلمين والمشاعر الدينية، ولاسيما ضد المرأة المسلمة.

(28) ندعو حكومات الدول الأعضاء للاهتمام أكثر بالحفاظ على قيم مؤسسة الزواج والأسرة، بغية ضمان المستقبل الثقافي والحضاري للمجتمع،

(29) ندعو الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي لمواصلة تحديث نقاط الاتصال لتسهيل عمل الأمانة العامة في مجال شؤون الأسرة والنهوض بالمرأة،

## II- توصيات موجهة لأجهزة المنظمة المتفرعة ومؤسساتها المتخصصة:

(30) نشجع الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي على الاستمرار في معالجة حقوق المرأة والطفولة وقيم العدالة والمساواة.

(31) ندعو إلى توفير الدعم المالي والبشري الكافي بغية ضمان نتائج فعالة لأعمال تمكين المرأة.

(32) ندعو إلى إيلاء الاهتمام اللازم للأسرة، وذلك من خلال الإقرار بكونها النواة الرئيسية للمجتمع المسلم والمساهمة في جهود التنمية، بما في ذلك تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً لفائدة المرأة والفتاة، ونشدد في هذا الصدد على ضرورة وضع وتنفيذ سياسات أسرية ترمي إلى تمكين المرأة.

(33) ندعو إلى الأخذ بعين الاعتبار الحاجة إلى اعتماد سياسات للاقتصاد الكلي لضمان أن تأخذ السياسات والبيئة المؤسسية في الحسبان التحديات الخاصة التي تواجهها المرأة.

(34) ندعو إلى تقييم قوانين الأسرة للقضاء على العنف ضد المرأة والفتاة، والزواج دون السن القانونية وجميع أشكال التمييز ضد النساء.

(35) ندعو كلا من مجمع الفقه الإسلامي الدولي، وجامعات منظمة التعاون الإسلامي لتوسيع دائرة الدراسات الإسلامية عن المرأة،

(36) ندعو إلى إنشاء مراكز وشعب خاصة في جامعات المنظمة لدراسات المرأة، وتزويد العاملين في مجال تمكين المرأة في الدول الأعضاء بموسوعات علمية عن الأئوثة، والأمومة، ودراسات عن المرأة داخل الأسرة ومؤسسة الزواج، وقضايا الطلاق، والتنمية الاجتماعية والثقافية في العالم الإسلامي،

(37) ندعم إنتاج المواد الإعلامية المتعلقة بقضايا رفاهية المرأة والأم والطفل والتربية الأسرية، والعمل في الوقت ذاته على ترسيخ الثقافة السليمة لرفاه الأسرة وتمكين المرأة من أجل التنمية الفعالة، عبر وسائل الاعلام والتواصل الاجتماعي.

(38) ندعو الإيسيسكو وأجهزة المنظمة ذات الصلة إلى عقد ورشة حول الصحة النفسية للنساء والأطفال في مناطق النزاع وعرض نتائجها على المؤتمر الوزاري حول الطفولة المزمع عقده باستضافة كريمة من الإمارات العربية المتحدة مطلع العام القادم،

### III- توصيات موجهة للأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي

(39) ندعو الأمانة العامة للمنظمة لعقد ورشة عمل لتعزيز قدرات المؤسسات والآليات الوطنية التي تتابع تنفيذ خطة المنظمة من أجل النهوض بالمرأة، وبخاصة في مجال وضع مؤشرات المتابعة والتقييم الدوري ورفع التقارير للأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي، وندعو البنك الإسلامي للتنمية وباقي أجهزة المنظمة ذات الصلة إلى المساهمة في عقد الورشة خلال النصف الأول من سنة 2017م،

(40) ندعو الأمانة العامة إلى وضع إطار عام للتعاون والتنسيق بين أجهزة منظمة التعاون الإسلامي النشطة في مجال تمكين المرأة وتنمية الأسرة والطفولة، وإنشاء هياكل وأقسام خاصة بالأسرة والمرأة والطفل لدى تلك الأجهزة.

(41) نحت الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي على العمل على نحو وثيق مع مؤسسات المجتمع المدني المرموقة والمعترف بها في المجالات المرتبطة بشؤون المرأة والأسرة، وذلك من خلال تنفيذ مشاريع مشتركة، ومن بينها تنظيم حلقات دراسية متخصصة ودورات تدريبية في مجالات تمكين المرأة والأسرة ورعاية الطفولة.

(42) نشيد بدور معالي الأمين العام السابق لمنظمة التعاون الإسلامي، السيد إياد أمين مدني، لما بذله من جهود دؤوبة ولالتزامه بتنمية المرأة،

(43) نشيد بمعالي الدكتور أحمد محمد علي، الرئيس السابق لمجموعة البنك الإسلامي للتنمية لجهوده الحثيثة وتفانيه المتميز للنهوض بالمرأة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي خلال فترة ولايته، ونرحب بمعالي بندر بن محمد حمزة حجار الرئيس الجديد للبنك الإسلامي للتنمية ونوجه التهئة له،

(44) نوجه برقية تهئة إلى وزارة الأسرة والسياسات الاجتماعية للجمهورية التركية على استضافتها الدورة السادسة للمؤتمر الوزاري حول دور المرأة في تنمية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وعلى الترتيبات المتميزة التي قامت بها لهذا الغرض.

(45) نشيد بدور فخامة السيدة أمينة أردوغان، السيدة الأولى للجمهورية التركية، بوصفها الراعية السامية للدورة السادسة للمؤتمر الوزاري حول دور المرأة في تنمية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، وننوه بجهودها المستمرة للنهوض بدور المرأة في المجتمع.

----